

الفضيض منها هناك عند الاوج سدي ذرة التدوير في الليل  
للزهرة الى الشمال ويطارد الى الجنوب وعند الضيق بالخط  
بينها ويبلغ الليل غايته عند التقلبات وازديادها واستقارها  
ولا انقطاع على الرسم اي يزداد ميل الزهرة من النصف الاكبر  
اما للزهرة في الشمال واما ليطارد في الجنوب حتى يبلغ الميل  
غايته عند الذنب في الزهرة وعند الراس في خط الاوج ثم يا  
خذ في الانتقال الى ان ينظر في القطر على المائل ثانيا في النصف  
الضيق ثم يزداد حتى يبلغ غايته في النقطة الاخرى من الراس  
في الزهرة والذنب في عطارد ويصل الحضيض في كل منهما على  
خط ميل الزهرة وهذا به كيفية ميل القطر للمار بالذرة  
والحضيض المسمى بمرض التدوير وما ميل القطر للمار بالميل  
الاطولين وهو عرض الانحراف فابداوه عند بلوغ مركز الزهرة  
احدي نقطتي الراس والذنب وانطلقا للملك بل على تلك  
البروج وغايتهم عند ستمت ما بينهما فان كان النصف هو  
الاوج فان كان ابتداء الميل من الراس في الزهرة والذنب  
في عطارد كان الطرف الشرقي من ذلك القطر هو وهو المسمى  
بالمساوي المثلوس والاكبر اذا كان عليه مساه في غاية سبله  
في الزهرة الى الجنوب وفي عطارد الى الشمال وان كان النصف  
هو الضيق بان كان ابتداء الميل من الراس في الزهرة والذنب  
الراس في عطارد فتقابل الفلات فيهما اي كان الطرف السائي في  
غايته بميله المرام في الزهرة فالجانب والما في العطارد فالي

وكان القطر المسمى بالمساوي  
مائل في الزهرة الى الجنوب وفي العطارد الى الشمال  
مائل في الزهرة الى الجنوب وفي العطارد الى الشمال

الشمال

الشمال والصياحي بخلافه وهذه الميل بحركات ليرتفع من  
التدوير وتتحقق من المتأخرين انتموها اذا كان لا يسعها  
هذا الكتاب وقد ظهر من هذا اي ذكر في بيان احوال  
البدوير والانحراف كله ان مدة الدور الملك الحامل للقطري  
البدوير للمذكي من متساوية بغض ان مدة دورهما لكل  
المختيرة مساه في تدويره دور من قطر المار بالذرة في الحضيض  
وكذا المدة دور من قطر المار بالمعدان الاوسطين في السفليين  
وان كان ارباع دورها المتناظر متساوية ايضا في ان زمان ربع دور  
المائل مساو لزمان ربع دورة كل من القطرين اذا كان نظير لثمة ذلك  
ظ بعد ان يكون ان مدة دور طرفي القطر هاتين عن مدة بتدويرها  
في الميل بعد كونه منطبقا الى ان يفتي بخاتمة ثم ياخذ في الانتقال الى  
انه يحصل الاطلاق ثانيا ثم يتدور في السهل الى ان يفتي بخاتمة ثانيا ثم ياخذ  
في الانتقال الى ان يحصل الاطلاق ثانيا وان الدار بزمان ربعها  
هي زمان ما به الاطلاق والانتها بزمان ربع دورة الحامل هو زمان  
ما به مركز التدوير في المثلثة ويكون كونه في النصف والمخرج  
بان الاختلاف في الطول والعرضية عنها فان لم يوضع الاوجات  
والجوز صلت كونهما امتداد لبعض تلك الاختلافات فتمثل طليق  
هنا الاوجات والجوز هوات ولما كان بعضها متحركا بمثل حركة تلك  
الثابت وهو الاكثر وبعضها مسمى كالامتثال الاوج الثابت في العطارد  
اوج القطر يجوز هويدا قال اما الاوجات والجوز هوات المتحركين  
فلك الثابت فواجب ان يرحل من حضيض من نصف ما بين نقطتي حضيض

واعني بالاطراف  
المتناظر ما يكون  
مديتها في وقت واحد